AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW
ISSN:3006- 0605 DOI:10.58255

التحليل الدستوري لحقوق الإنسان وحق ممارسة الأنشطة الرياضية في العراق

Constitutional analysis of human rights and the right to practice sports activities in Iraq

م.د.أمنية اصغر يوسف
dr.umniyah-asghar@uokirkuk.edu.iq
جامعة كركوك/كلية القانون والعلوم السياسية /قسم القانون
Amani Asghar Yousef
University of Kirkuk/College of Law and Political Sciences/Department of Law

This work is licensed under a
Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0)

المستخلص: تهدف هذه الدراسة إلى إجراء تحليل دستوري لحقوق الإنسان مع التركيز على حق ممارسة الأنشطة الرياضية في العراق، وذلك من خلال تقييم مدى حماية هذا الحق في النصوص الدستورية والتشريعات الوطنية، ومقارنة الوضع القائم بالمعايير الدولية ذات الصلة، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والميثاق الأولمبي. اعتمدت الدراسة على المنهجية الوصفية التحليلية، من خلال جمع البيانات من مصادر تشريعية ووثائق قانونية، بالإضافة إلى استبيان ميداني موجّه إلى عينة مكونة من 120مشاركًا تضم خبراء قانونيين، وأكاديميين، ورياضيين، ومسؤولين في المؤسسات الرياضية العراقية. أظهرت النتائج أن الدستور العراقي يتناول حق ممارسة الأنشطة الرياضية بصورة ضمنية وغير مباشرة، مما يترك فجوات تشريعية تحد من ضمان هذا الحق، كما بيّنت أن التحديات المؤسسية ونقص التمويل وضعف البنية التحتية تمثل عقبات جوهرية أمام تطبيقه الفعلي. كذلك، كشفت الدراسة عن وجود فجوة واضحة بين النصوص الدستورية العراقية والمعايير الدولية في هذا المجال، مما يبرز الحاجة إلى تعديلات تشريعية وآليات تنفيذية لسد هذه الفجوة. واستنادًا إلى هذه النتائج، أوصت الدراسة بإدراج نص دستوري صريح يضمن حق ممارسة الأنشطة الرياضية، ومواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، وتخصيص تمويل كافٍ، وتطوير البنية التحتية والمؤسسات الرياضية، وإدماج الرياضة في السياسات التنموية الوطنية، مع إنشاء آليات رقابية مستقلة للتنفيذ.

الكلمات المفتاحية: الدستور العراقي، حقوق الإنسان، الأنشطة الرياضية، المعايير الدولية، البنية التحتية الرياضية، التشريعات الوطنية، الحق في الرياضة.

Abstract: This study aims to conduct a constitutional analysis of human rights, focusing on the right to engage in sports activities in Iraq. It assesses the extent to which this right is protected in constitutional texts and national legislation, comparing the existing situation with relevant international standards, particularly the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights and the Olympic Charter. The study adopted a

descriptive analytical methodology, collecting data from legislative sources and legal documents, in addition to a field questionnaire directed to a sample of 120 participants comprising legal experts, academics, athletes, and officials in Iraqi sports institutions. The results showed that the Iraqi constitution addresses the right to engage in sports activities implicitly and indirectly, leaving legislative gaps that limit the guarantee of this right. It also indicated that institutional challenges, lack of funding, and weak infrastructure represent fundamental obstacles to its actual implementation. Furthermore, the study revealed a clear gap between Iraqi constitutional texts and international standards in this field, highlighting the need for legislative amendments and implementation mechanisms to bridge this gap. Based on these findings, the study recommended including an explicit constitutional provision guaranteeing the right to engage in sports activities, harmonizing national legislation with international standards, allocating sufficient funding, developing sports infrastructure and institutions, integrating sports into national development policies, and establishing independent oversight mechanisms for implementation.

Keywords: Iraqi Constitution, Human Rights, Sports Activities, International Standards, Sports Infrastructure, National Legislation, Right to Sport.

المقدمة: تمثل حقوق الإنسان الركيزة الأساسية التي يقوم عليها البناء القانوني والسياسي للدول المعاصرة، إذ أصبحت هذه الحقوق معيارًا عالميًا لقياس مدى التزام الدول بقيم العدالة والمساواة واحترام الكرامة الإنسانية. وفي ظل التطورات الدستورية التي شهدتها الكثير من البلدان، ولا سيما في مرحلة ما بعد التحولات السياسية الكبرى، أضحى تضمين حقوق الإنسان في الدساتير الوطنية ليس مجرد خيار تشريعي، بل التزامًا قانونيًا وأخلاقيًا تفرضه المواثيق الدولية والمعايير الأممية. ويأتي الدستور العراقي في هذا السياق بوصفه الوثيقة القانونية العليا التي تحدد شكل الدولة، وتوزيع السلطات، وضمان الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين، ومن بينها الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية بوصفه أحد أشكال الحقوق الثقافية والاجتماعية التي ترتبط بصحة الفرد وتنمية المجتمع[١]

لقد شهد العراق بعد عام ٢٠٠٣ تحولات سياسية ودستورية عميقة تمثلت في صياغة دستور جديد سنة ٢٠٠٥، تضمن نصوصًا صريحة تتعلق بحماية حقوق الإنسان على اختلاف أنواعها، بما في ذلك الحق في الصحة والتعليم والعمل، وحرية الفكر والتعبير، والحق في المشاركة في الأنشطة الثقافية والرياضية. ويكتسب موضوع حق ممارسة الأنشطة الرياضية خصوصية في البيئة العراقية، نظرًا لتداخل أبعاده القانونية مع الأبعاد الاجتماعية والصحية والتربوية، إذ لا ينحصر أثره في الترفيه أو التسلية، بل يتجاوز ذلك إلى تعزيز الانتماء الوطني، ونشر قيم التعاون والانضباط، ودعم الصحة العامة، والحد من ظواهر سلبية مثل العنف والتطرف[٢]

(1) Jihad, A. R. (2023). Constitutional and Human Rights Issues and Trends in The Republic of Iraq: Struggling on The Way. Retrieved from https://www.scielo.cl/pdf/estconst/v21n1/0718-5200-estconst-21-01-93.pdf.

(2) uscirf. (2005). Iraq's Draft Permanent Constitution (September 2005). Retrieved from https://www.uscirf.gov/publications/iraqs-draft-permanent-constitution-september-2005

إن تناول التحليل الدستوري لحقوق الإنسان وحق ممارسة الأنشطة الرياضية في العراق يتطلب فهمًا دقيقًا للإطارين الوطني والدولي، بحيث يتم دراسة النصوص الدستورية العراقية ذات الصلة، ومقارنتها بالاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صادق عليها العراق، فضلًا عن تحليل مدى تفعيل هذه النصوص على أرض الواقع من خلال التشريعات الثانوية والسياسات الحكومية. ويكشف هذا التحليل عن التحديات التي تعترض تطبيق الحق في الرياضة، سواء من حيث البنية التحتية، أو التمويل، أو التشريعات، أو الثقافة المجتمعية، إضافةً إلى التأثيرات السياسية والأمنية التي مر بها البلد وأثرت بشكل مباشر أو غير مباشر على تطوير النشاط الرياضي(١)

وتنبع أهمية هذه الدراسة من كونها لا تكتفي بمجرد عرض النصوص الدستورية أو رصد الواقع الرياضي، بل تسعى إلى الربط بينهما من خلال تحليل قانوني متعمق يحدد ما إذا كان الإطار الدستوري الحالي في العراق يوفر حماية كافية وفعالة لحق ممارسة الأنشطة الرياضية كجزء لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان. كما تهدف الدراسة إلى الكشف عن أوجه القصور في التشريعات أو آليات التطبيق، واقتراح توصيات عملية يمكن أن تسهم في تعزيز هذا الحق، وجعله جزءًا حيًا وفاعلًا من الحياة اليومية للمواطن العراقي، على نحو يواكب المعايير الدولية ويراعي الخصوصية الوطنية(٢)

مشكلة البحث: على الرغم من أن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ نصّ بوضوح على جملة من الحقوق والحريات الأساسية التي تشمل أبعادًا ثقافية واجتماعية، فإن ترجمة هذه المبادئ إلى واقع عملي ما تزال تواجه تحديات جمة، خاصة فيما يتعلق بحق ممارسة الأنشطة الرياضية. فالنصوص الدستورية ذات الصلة لم تُصَغ بطريقة تفصيلية تحدد آليات التنفيذ أو تضع ضمانات عملية تكفل هذا الحق، الأمر الذي ترك المجال واسعًا أمام التفاوت في التفسير والتطبيق. كما أن القوانين الثانوية والسياسات الحكومية في المجال الرياضي تعاني من فجوات تنظيمية، وضعف واضح في التمويل، وبنية تحتية غير متكاملة، بالإضافة إلى تأثيرات الوضعين السياسي والأمني اللذين شهدهما العراق خلال العقدين الأخيرين، مما ألقى بظلاله على إمكانية ممارسة الرياضة على نحو شامل ومنصف. كل ذلك أدى إلى فجوة بين الإطار القانوني المعلن والممارسة الواقعية، الأمر الذي يثير تساؤلات حول مدى فاعلية الضمانات الدستورية في هذا المجال، ومدى توافقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تضمن الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية بوصفه مكوّنًا من مكونات الحياة الكريمة(٣)

(1) Al-Ali, Z. (2020). The Iraqi Constitution: Analysis of the Controversial Articles -Solutions and Recommendations. Retrieved from The Iraqi Constitution: Analysis of the Controversial Articles - Solutions and Recommendation

(2) Krennerich, M. (2024). Regional and Global Human Rights Policy. Retrieved from https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-031-57026-1_5

(٣)Hasan, M. A. (2023). Aligning Legal Principles: An Empirical Analysis of Rule of Law Factors and Constitutional Public Values in Iraqi Constitutional Law. Retrieved from .https://cybercrimejournal.com/menuscript/index.php/cybercrimejournal/article/download/390/110/778

أهمية الدراسة: تكتسب هذه الدراسة أهميتها العلمية من تصورها لمساحة بحثية لم تُستغل كليًا داخل المداخل الدستورية والقانونية لحقوق الإنسان في العراق، إذ أن حق ممارسة الأنشطة الرياضية يُعالج غالبًا كقضية إدارية أو تنموية أو قطاعية، بينما يندر أن يُنظر إليه كجزء لا يتجزأ من منظومة حقوق الإنسان الدستورية والقانونية. ومن هذا المنطلق، تسهم الدراسة في توسيع الإطار النظري والمنهجي للبحث الدستوري عبر إدماج مفاهيم تتقاطع بين حقوق الإنسان الاجتماعية–الثقافية وحق الصحة والحق في التعلم والمشاركة الثقافية والحق في التمتع بالوقت الحر، لتقديم قراءة شاملة تُظهر كيف أن الضمانات الدستورية يجب أن تُترجم إلى التزامات عملية على مستوى التشريع والتنفيذ. كما تُقدم الدراسة إضافة منهجية من خلال تحويل مقاربة تقليدية وصفية إلى تحليل دستوري نقدي يعتمد أدوات تأويل النصوص الدستورية، ومقارنة النصوص الوطنية بالالتزامات الدولية، واستقراء مشهديات التطبيق من خلال معايير قابلة للقياس؛ وهذا يساعد على بناء مؤشرات معيارية لتقييم مدى حماية الحق الرياضي في مستوى الدستور والتشريع والتنفيذ. فضلاً عن ذلك، فإن البحث يسعى إلى سد فجوة معرفية بين دراسات القانون الدستوري ودراسات السياسة الرياضية وحقوق الإنسان عن طريق تقديم أطروحة متكاملة تربط بين النصوص، والآليات المؤسساتية (التشريعية، التنفيذية، والقضائية)، وسياق التطبيق العملي، مما يثري الأدبيات المحلية والإقليمية حول كيفية تأويل الدساتير لحقوق اجتماعية–ثقافية وكيفية تحويلها إلى حقوق قابلة للتنفيذ والمساءلة[1] من الناحية العملية، تتمثل أهمية هذه الدراسة في قدرتها على تحويل المخرجات البحثية إلى أدوات قابلة للاستخدام من قبل صانعي السياسات، والقضاء، ومنظمات المجتمع المدني، والجهات الرياضية الرسمية، وذلك عبر توصيف دقيق لنقاط الضعف التشريعي والتنفيذي وتقديم حلول قانونية وتشغيلية ملموسة. فتوضيح أوجه القصور الدستورية والتشريعية يتيح اقتراح نصوصٍ نمطية وموازنات تنفيذية وآليات رقابية يمكن تضمينها في مشاريع قوانين أو سياسات وزيرية، كما يساعد على صياغة آليات محاسبة ومسارات طعن قضائي فعّالة لتحويل الحق الرياضي من مجرد مطلب سياسي إلى حق دستوري واجب الاحترام. وستُفيد الدراسة الجهات المانحة والبرامج التنموية والمشروعات الحكومية في تصميم برامج وبُنى تحتية رياضية موجهة تستند إلى معايير حقوقية (شمولية، تكافؤ، عدم تمييز)، كما تقدم إطارًا لتدريب القضاة والمسؤولين الإداريين على فهم البُعد الحقوقي للسياسات الرياضية. إضافةً إلى ذلك، فإن إبراز العلاقة بين الحق في الرياضة وأهداف صحة عامة، واندماج شبابي، والتقليل من الانحراف الاجتماعي يعطي أصحاب القرار حججًا موضوعية لدعم تمويل البرامج الرياضية وإدماجها في خطط التنمية المحلية. وعلى مستوى المجتمع المدني، تزود الدراسة الناشطين وأطراف الدفاع عن الحقوق بمنهجية وقيم معيارية يمكن استخدامها في الحملات التوعوية والمناصرة، وفي رفع تقارير وطنية أمام آليات حقوق الإنسان الدولية لقياس امتثال العراق لالتزاماته الدولية. في النهاية، تسعى الدراسة

(1) Politova, A. (2025). Politova A. Modern trends in the development of terrorism as a socio-legal phenomenon. Visegrad Journal on Human Rights. Retrieved from https://www.researchgate.net/publication/394326700_Politova_A_Modern_trends_in_the_development_of_terrorism_as_a_socio-legal_phenomenon_Visegrad_Journal_on_Human_Rights_2025_No2_R_114-126

لأن تكون جسراً بين النص الدستوري وواقع الممارسة، مقدمًة توصيات قابلة للتطبيق تُمكّن من جعل الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية جزءًا فعّالًا ومؤسسيًا من منظومة حقوق الإنسان في العراق[١]

أهداف الدراسة:

تحليل النصوص الدستورية والقوانين العراقية ذات الصلة بحق ممارسة الأنشطة الرياضية، وتقييم مدى فعاليتها في ضمان هذا الحق بوصفه جزءًا من منظومة حقوق الإنسان، مع مقارنتها بالمعايير الدولية، واقتراح سبل لتعزيز الحماية الدستورية والتشريعية له.

تحليل الإطار الدستوري والقانوني العراقي لتحديد النصوص التي تنظم حق ممارسة الأنشطة الرياضية، وبيان أوجه القوة والقصور فيها.

تقييم التطبيق العملي للحق في ممارسة الأنشطة الرياضية من خلال دراسة التحديات المؤسسية، والبنية التحتية، والسياسات العامة ذات الصلة.

مقارنة الإطار الدستوري العراقي بالمعايير والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي تضمن الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية، واقتراح تعديلات أو آليات لضمان التوافق.

فرضيات البحث: يفترض هذا البحث أن الدستور العراقي، على الرغم من احتوائه على نصوص عامة تكفل حقوق الإنسان، لا يوفّر حماية دستورية وتشريعية كافية ومباشرة لحق ممارسة الأنشطة الرياضية، وأن هذه الحماية في حالتها الراهنة غير متوافقة بالكامل مع المعايير الدولية ذات الصلة.

الإطار الدستوري العراقي يتناول حق ممارسة الأنشطة الرياضية بصورة ضمنية أو غير مباشرة، مما يترك ثغرات تشريعية تؤثر على ضمان هذا الحق في التطبيق العملي.

التحديات المؤسسية والتمويلية والبنية التحتية الرياضية في العراق تحد من قدرة الأفراد على ممارسة حقهم في الأنشطة الرياضية رغم النصوص القانونية القائمة.

هناك فجوة واضحة بين النصوص الدستورية العراقية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بضمان الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية، مما يستلزم تعديلات تشريعية أو آليات تنفيذية لسد هذه الفجوة.

الدراسات السابقة: يعد النشاط البدني وممارسة الرياضة من الانشطة المهمة التي رافقت البشرية منذ نشأتها، ونال اهتمام المجتمعات في مختلف العصور واصبحت بمرور الزمن من قبيل حقوق الانسان المهمة التي لا تقل اهمية عن الحقوق الاخرى كالسياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتناولت بعض المواثيق الدولية وخاصة المعنية بالحقوق كالميثاق الدولي للتربية البدنية والنشاط البدني والرياضة لسنة ١٩٧٨ الذي اعتمده منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، وقرار مجلس حقوق الأنسان التابع للأمم المتحدة لسنة ٢٠١٥ بخصوص الحق في الرياضة وما يتعلق بها، ولعبت منظمة الامم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة دورا واضحا في احقاق

(1) Lwamba, E. (2022). Strengthening women's empowerment and gender equality in fragile contexts towards peaceful and inclusive societies: A systematic review and meta-analysis. Retrieved from https://pmc.ncbi.nlm.nih.gov/articles/PMC8904729/

هذا الحق. اما على الصعيد الوطني فقد تفاوتت دساتير معظم الدول في تناول الحق في ممارسة الرياضة ما بين الذكر الصريح له او الاكتفاء بالإشارة الضمنية وان دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ النافذ – الذي يعد من الدساتير الحديثة – قد كفل حق ممارسة الرياضة باعتباره حقاً من حقوق الانسان واوجب على سلطات الدولة توفير حماية لهذا الحق من خلال الوسائل القانونية والقضائية والتنظيمية التي تحمي هذا الحق بالاستناد على الدستور، باعتباره يقع في قمة الهرم القانوني للدولة، واستكمالا لهذا الحق الدستوري هنالك تشريعات وانظمة مكملة تنظم هذا الحق اضافة الى وجود اطر تنظيمية تتولى ذلك من خلال اجهزة ادارية تنفيذية معنية بذلك،

واخيراً هنالك ضمانات قضائية تتبناها القضاءين الدستوري (المحكمة الاتحادية العليا) والقضاء العادي (القضاء الرياضي) لضمان هذا الحق[١]

إن التفاعل الإنساني منذ بدء الخليقة قد أنتج مجموعة من الظواهر التي بدورها انعكست على الإنسان ذاته فكان لابد من وجود ما ينظم تلك التفاعلات اليومية، فظهرت في حياة الإنسان الأول مجموعة من النظم غير المكتوبة وكانت في الغالب ذات سمة دينية يفرضها الحاكم أو الرهبان، ثم جاءت التشريعات السماوية مع تطور الحياة البشرية، وازدادت الحاجة إلى تنظيمات أكثر تفصيلًا فظهرت التشريعات الوضعية المكتوبة والمدونة فكثرة التشعبات والتفرعات التفصيلية مع تطور الحياة؛ وقد عرفت هذه التشريعات بالقوانين والتشريعات المقننة ولم تقتصر القوانين والتشريعات على تنظيم علاقة الانسان بالحياة، ولما كانت ولاتزال الرياضة تمثل جزءًا هامًا من حياة الإنسان ومن استراتيجية الحكومات في الدول المتقدمة والنامية لما تلعبه من دور فعال وحيوي على المستوى الوطني والدولي في مختلف الأصعدة السياسية، والاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية وأصبحت الرياضة صناعة تعتمد على الأسلوب العلمي وأحدث أساليب التكنولوجيا نظرًا لأنها تتعامل مع العنصر البشري ، فقد اهتم العالم بوضع التشريعات والقوانين الرياضية وتحديث الرؤى، وتحرص أي مؤسسة على استمرار تقدمها بسن القوانين لأنها تستجيب لحاجات المجتمع؛ ومن خلال الدراسة سوف يتم التعرف على دور وأثر القوانين والتشريعات الرياضية المحلية والدولية في تطوير الرياضة ، وبيان أليات العمل نحو سد الفجوة بين التنظيم القانوني والممارسة الرياضة[٢]

لقد عرفت الحركة الرياضية ضمن إطارها التنظيمي إداء مهمة المرفق العام الرياضي، باستخدام بعض امتيازات واختصاصات السلطة العامة ضمن التفويض الإداري الممنوح لها، وهذا التفاعل المعياري بين الدولة والحركة الرياضية قد كرسه المشرع العراقي من خلال القوانين المنظمة للرياضة، باعتماد نظام الترخيص الإداري المسبق لتنظيم المسابقات والمنافسات الرياضية والذي منح الاتحادات الرياضية ممارسة بعض أنواع الضبط الإداري الرياضي والذي يعُد من أهم مخرجاته التأمين الإلزامي من المسؤولية في المجال الرياضي، والفحص الطبي المسبق لكافة

(١) م.م ديمن حسين علي(٢٠٢٤) الحق في ممارسة الرياضة منمنظور دستور العراق و الدساتير المقارنة ، مجلة كلية القانون و العلوم السياسية ١٣٠،العدد٤٩

(١)الغيط, م. م. (٢٠٢٤). دور التشريعات الرياضية في تطوير الرياضة وعلاقتها بالتشريعات الدولية دراسة حول " العراق أنموذجًا". ٤(١٣). Retrieved from https://hiss.journals.ekb.eg/article_373146.html

الرياضيين ومكافحة ظاهرة المنشطات في الرياضة وصلاحية الرقابة على الأنشطة الرياضية وفرض الجزاءات الإدارية في حالة مخالفة القواعد واللوائح الرياضية ضمن إطار تشاركي بين الهيئات الرياضية والسلطة العامة. إن الأنشطة الرياضية وبصورة خاصة المسابقات والمنافسات الرياضية كنشاط اجتماعي تُعدّ مجالاً خصباً لجذب الأحكام والضوابط المتعلقة بالنظام العام، لذا أضحى من الضروري الحديث عن الضبط الرياضي الذي يحكم تدخل الهيئات الرياضية في المجال الرياضي، مما يجعل الإشكالية تتمحور حول ماهي الإجراءات الضبطية المتبعة في تنظيم النشاط الرياضي وما هو دورها فيما يتعلق بتنظيم وضبط المسابقات والمنافسات الرياضية. وهل يمكن أن تحد هذه الأساليب من المخاطر التي يتسبب بها النشاط الرياضي[١]

يعد الدستور القانون الأعلى في الدولة وان تصرفات جميع السلطات لا تخرج من دائرة الدستور و جوهره و لا تعارضه[٢] , فهو الذي يحدد طبيعة النظام السياسي , وماهية مؤسساته الدستورية والسياسية وكذلك يبين الحقوق السياسية والاجتماعية للأفراد , لما لها من اهمية في ترسيخ مبادئ الديموقراطية . فقد شهد العراق في عام ٢٠٠٥ اقرار دستور جمهورية العراق الدائم , والذي يعد من اول الدساتير التي اهتمت وبشكل واسع بالحقوق السياسية والاجتماعية مقارنة بالدساتير السابقة , بيد ان الملاحظ ان هناك فجوة ما بين الحقوق السياسية والاجتماعية التي اقرها الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ في نصوصه والواقع العملي , اذ ان العبرة لضمان الحقوق السياسية والاجتماعية للمواطن العراقي ليس في سرد النصوص الدستورية فقط وإنما بتفعيل العمل بها بما يؤمن كامل الحقوق[٣]

المنهجية: في هذه الدراسة، تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي بوصفه الإطار العلمي الأمثل لفحص وتحليل موضوع التحليل الدستوري لحقوق الإنسان وحق ممارسة الأنشطة الرياضية في العراق، وذلك لما يوفره هذا المنهج من قدرة على الجمع بين عرض الظاهرة محل الدراسة كما هي في الواقع، وتحليل مكوناتها وأبعادها المختلفة بهدف الوصول إلى فهم عميق لأسبابها ونتائجها. يقوم الجانب الوصفي في هذا المنهج على رصد النصوص الدستورية والقوانين الوطنية ذات الصلة بحق ممارسة الأنشطة الرياضية، إضافة إلى استعراض الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تُعنى بضمان هذا الحق كجزء من منظومة حقوق الإنسان. أما الجانب التحليلي فيعتمد على تفكيك هذه النصوص والمقارنة بينها وبين المعايير الدولية، مع تقييم مدى فعاليتها في التطبيق العملي، وتحليل الثغرات أو أوجه القصور في الحماية التشريعية والتنفيذية. كما يتضمن المنهج التحليلي دراسة الإطار المؤسسي والسياساتي الذي يحيط بالحق في ممارسة الأنشطة الرياضية، من حيث البنية التحتية، والتمويل، وآليات الرقابة، ومقارنة ذلك بالمعايير الدولية

---

(١) أسود, ع. ر. (٢٠٢٤). سلطة الإدارة في ضبط النشاط الرياضي في العراق. Retrieved from https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6346

(٢) د.ماجد نجم عيدان ، د.رزكار جرجيس عبدالله ، دور القضاء العراقي في ضمان الشرعية الدستورية ، مجلد كلية القانون و العلوم السياسية ،مجلد٣ ، العدد ١٩، الجزء الأول ،ص٢٠١٦،٤١١

(٣) الأرناؤوطي, أ. ح. (٢٠٢٢). الحقوق السياسية والاجتماعية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ما بين النص والواقع العملي. Retrieved from https://www.hnjournal.net/en/3-3-5/

لقياس الامتثال. ويسمح هذا المنهج بالجمع بين الطرح النظري للنصوص القانونية والدستورية، وبين تحليل واقع الممارسة على الأرض، مما يتيح استخلاص نتائج علمية دقيقة وتقديم توصيات عملية قابلة للتنفيذ تسهم في تعزيز الضمانات الدستورية لحق ممارسة الأنشطة الرياضية في العراق.

المبحث الأول

مفهوم وضمانات حقوق الانسان في ممارسة الرياضة

تعتبر حقوق الإنسان جزءًا أساسيًا من القيم العالمية التي تعزز الكرامة والعدالة والمساواة. في سياق ممارسة الرياضة، تبرز أهمية هذه الحقوق كعوامل حيوية تضمن بيئة رياضية صحية وآمنة للجميع. يتطلب تحقيق ذلك توفير ضمانات قانونية وأخلاقية تحمي الرياضيين من التمييز والانتهاكات، وتُعزز من مشاركتهم الفعّالة. تسهم الرياضة في تعزيز الهوية والانتماء، مما يجعل من الضروري التأكيد على حقوق الأفراد في ممارستها دون أي عوائق، وإن فهم العلاقة بين حقوق الإنسان وممارسة الرياضة يُعد أمرًا محوريًا لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز قيم التسامح والتعاون بين الأفراد[١] وسوف يتم قسيم هذ المبحث لمطلبين رئيسين:

المطلب الأول: مفهوم حقوق الانسان في الرياضة المطلب الثاني: ضمانات حقوق الانسان في ممارسة الرياضة

المطلب الأول

مفهوم حقوق الانسان في الرياضة

تعتبر حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة مفهومًا شاملاً يتضمن مجموعة من الضمانات التي تضمن للرياضيين بيئة آمنة وعادلة، تشمل الرياضة، بمفهومها العام، التمارين البدنية والأنشطة الفكرية التي تتطلب التركيز، مما يسهم في تحسين جودة الحياة ورفاهية الأفراد، تتيح الرياضة للناس إثبات ذاتهم والترويح عن النفس، كما تفتح آفاقًا جديدة للعمل وتعزز قيم السلام والتنمية، من خلال التأكيد على مبدأ عدم التمييز، تُعزز الرياضة التقدم الاقتصادي والاجتماعي، وتساعد في تجاوز الاختلافات وتقليل التوترات، إن احترام حقوق الإنسان في هذا المجال يتيح للأفراد فرصًا لتحقيق التنمية الشخصية، مستندين إلى قيم الاحترام والتسامح المتأصلة في جوهر الرياضة[٢]

تعتبر ممارسة الرياضة حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان، يتطلب وجود ضمانات قانونية لضمان حماية هذا الحق وتعزيزه، تشمل الرياضة مجموعة متنوعة من الأنشطة البدنية التي يمكن أن تُمارس بشكل فردي أو جماعي، وتحتوي على تمارين تهدف إلى الترويح عن النفس أو المنافسة، تُمارس هذه الأنشطة وفق قواعد محددة ومتفق عليها، مما يضفي عليها طابعًا من التنظيم والعدالة، ويمكن أن تتنوع أهداف ممارسة الرياضة بين الربحية وغير الربحية؛ حيث

(١) حمزة الكوندي، الرياضة كحق من حقوق الإنسان: بين المواثيق الدولية والدستور المغربي، مجلة المعرفة للدراسات والأبحاث، ع١٣، ٢٠٢٤، ص٣٤٤-٣٤٥.

2 See: Richard Bailey and Daniel Parnell, Realizing the Benefits of Sports and Physical Activity: ISSN: 1579-1726, p 147-148.

يمكن أن تكون مجرد وسيلة للتسلية والترفيه، أو وسيلة لتعزيز الصحة والرفاهية، في هذا السياق، يُعتبر الحق في ممارسة الرياضة جزءًا لا يتجزأ من الحقوق الإنسانية، وهو مكفول قانونًا لكل فرد دون أي تمييز[١]

وتعتبر حقوق الإنسان في الرياضة جزءًا أساسيًا من مبادئ العدالة والمساواة، حيث يجب أن تتاح الفرصة للجميع لممارسة الرياضة دون تمييز بناءً على العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو اللغة أو الرأي السياسي، يتطلب تحقيق هذا المفهوم وجود إطار قانوني أو دستوري واضح يضمن حماية هذه الحقوق، مما يسهم في خلق بيئة رياضية شاملة وآمنة للجميع، وتعزيز حقوق الإنسان في مجال الرياضة يلعب دورًا حيويًا في بناء مجتمع متماسك، حيث تُعتبر الرياضة وسيلة فعالة لتجاوز الفروقات الثقافية والاجتماعية، من خلال تشجيع قيم الاحترام والتسامح، يمكن للرياضة أن تساهم في تقليل التوترات وتعزيز التفاهم بين الأفراد من خلفيات متنوعة، وتساهم حقوق الإنسان في الرياضة في تحقيق التنمية الشخصية والاجتماعية، مما يعكس أهمية ضمان هذه الحقوق في هذا المجال الحيوي، من خلال توفير بيئة رياضية عادلة، يمكن أن نحقق تقدمًا في تعزيز القيم الإنسانية وتعزيز الروابط الاجتماعية، مما يجعل الرياضة أداة قوية للتغيير الإيجابي في المجتمع[٢]

وتعرف الرياضة بأنها "نشاط يتضمن جهدًا جسديًا ومهارة، تحكمه قوانين أو عادات تمارس عادةً على نحو تنافسي"، تُمارس الرياضة لأغراض متعددة، مثل الترفيه، المنافسة، المتعة، التميز، تطوير المهارات، وتعزيز الثقة بالنفس والجسد، يُميز اختلاف الأهداف الرياضية، سواء كانت فردية أو جماعية، بين أنواع الرياضات، كما يُساهم اللاعبون والفرق في تشكيل تأثيرات متنوعة على هذه الرياضات، وأما التربية البدنية، فهي تُعتبر جانبًا متكاملًا من التربية يهدف إلى تنمية الفرد وتكيفه جسديًا وعقليًا واجتماعيًا ووجدانيًا من خلال الأنشطة البدنية المختارة التي تتناسب مع مراحل نموه، وفي سياق حقوق الإنسان، يتجلى أهمية الرياضة كوسيلة لتعزيز هذه الحقوق، حيث يجب أن تُتاح الفرصة للجميع لممارسة الرياضة بغض النظر عن خلفياتهم، إن ضمان حقوق الإنسان في الرياضة يسهم في خلق بيئة شاملة وعادلة، مما يعزز من تطور الأفراد ويعزز القيم الإنسانية الأساسية[٣]

وعلى ذلك في المادة ٢٨ من القانون العقوبات العراقي عرف الجريمة على أن: "..... ارتكاب فعل جرمه القانون او الامتناع عن فعل أمر به القانون"[٤]

ويجب أن نبدأ بتسليط الضوء على مفهوم حقوق الإنسان في الرياضة، حيث يُعتبر هذا المفهوم جزءًا أساسيًا من القوانين والأخلاقيات الرياضية، تُعرف حقوق الإنسان في هذا السياق بأنها المبادئ التي تضمن لكل فرد الحق في

---

(١)– ديمن حسين علي، الحق في ممارسة الرياضة من منظور دستور العراق والدساتير المقارنة، مصدر سابق

٢ – د. كمال الدين عبد الرحمن، وخليل السعدني، الاحتراف في كرة القدم المفهوم – الواقع – المقترح)، ط١، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٤٨.

٣ – عبد الباسط عبد الرحيم عباس، ممارسة الرياضة حقا من حقوق الانسان، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالي، مقالة على الرابط التالي: https://law.uodiyala.edu.iq/

٤ –المادة ٢٨، القانون العقوبا رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ العراقي

المشاركة في الأنشطة الرياضية دون تمييز أو تقييد، مما يعكس القيم الأساسية للعدالة والمساواة، وتتفق القوانين الرياضية الدولية والمحلية على ضرورة حماية حقوق الأفراد في ممارسة الرياضة، حيث تُعتبر أي ممارسات تمييزية أو انتهاكات لهذه الحقوق بمثابة تجاوزات لا تُقبل، يُفترض أن تُعزز هذه الحقوق من خلال تشريعات واضحة تضمن حماية الرياضيين وتوفير بيئة آمنة وشاملة، مما يسهم في تحقيق العدالة الرياضية، ومن خلال فهم مفهوم حقوق الإنسان في الرياضة، يمكننا إدراك أهمية ضمان فرص متساوية للجميع، مما يعزز من تطور الأفراد ويعكس القيم الإنسانية الأساسية التي ينبغي أن تُحترم في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك الرياضة[١]

المطلب الثاني

ضمانات حقوق الانسان في ممارسة الرياضة

تعتبر ضمانات حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة ضرورية لحماية الأفراد وضمان العدالة في هذا المجال، تواجه المجتمعات تحديات نتيجة لتشابك المصالح والنزاعات التي قد تنشأ بين اللاعبين والأندية والمدربين، تبرز أهمية القواعد القانونية الرياضية كإطار تنظيمي يحدد السلوكيات المقبولة ويساهم في تقليل النزاعات، استجابةً لهذه الحاجة، أنشأت العديد من الدول محاكم رياضية متخصصة للفصل في المنازعات، مما يوفر منصة قانونية تضمن حقوق الأطراف المعنية، تعزز هذه الضمانات حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة، حيث تضمن لكل فرد الحق في المنافسة والمشاركة دون تمييز، مما يساهم في خلق بيئة رياضية آمنة ومنصفة تدعم تطوير المهارات والمواهب[٢]

تعتبر ضمانات حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة محورية على المستوى الدولي، حيث تم إنشاء والمحكمة الرياضية الدولية المعروفة باسم محكمة التحكيم الرياضي (CAS) للفصل في الخلافات الرياضية، أسس هذه المحكمة القاضي كيامابيا، الذي يعد أحد قضاة محكمة العدل الدولية، يقع مقر المحكمة في لوزان بسويسرا، وتضم قضاة متخصصين في النزاعات الرياضية، مما يساهم في ضمان حقوق الأطراف المعنية ويعزز العدالة في المجال الرياضي[٣]

وتعتبر ضمانات حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة ضرورية لفهم كيفية تنظيم الأفراد والكيانات في هذا المجال، ينقسم الأشخاص في نظر القوانين إلى أشخاص طبيعية (أفراد) وأشخاص معنوية (مثل الاتحادات الرياضية والأندية والجمعيات والشركات والدول)، تخضع هذه الكيانات المعنوية لقوانين محددة تنظم تأسيسها وعملها، في العراق، تم إصدار العديد من القوانين التي تنظم عمل المؤسسات الرياضية، مثل قانون اللجنة الأولمبية العراقي رقم ٢٠ لسنة ١٩٨٦، وقانون الأندية الرياضية في الجيش رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٨، وقانون الأندية الرياضية العراقية رقم ١٨ لسنة

١ –منتظر مجيد علي، الجريمة الرياضية وقوانين الرياضة في العراق، كلية التربية الدينية وعلوم الرياضة– جامعة البصرة، بدون عام، ص٤.

٢ – د. على أحمد الزغبي الآلية القانونية لحل خلافات الأندية الرياضية، دار الكتاب الحديث، بيروت. لبنان ٢٠٠٩م، ص١٣.

٣ – د. علي عبد القادر، محكمة التحكيم الرياضي، دار الفكر للطباعة والنشر، الرباط، ٢٠٠٩م، ص١٢–١٣.

١٩٨٦، هذه القوانين تساهم في ضمان حقوق الأفراد داخل المنظومة الرياضية وتعزز من العدالة والإنصاف في ممارسة الرياضة[١]

وتعتبر ضمانات حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة من العناصر الأساسية التي تعزز الحريات وتدعم التفاهم الدولي، تلعب الأحداث الرياضية، وخاصة الدولية منها، دورًا مهمًا في تشجيع السلام والاحترام المتبادل بين الأفراد من مختلف الأصول والأيديولوجيات، على الرغم من عدم وجود إشارات محددة للرياضة في معظم إعلانات حقوق الإنسان والمواثيق الدولية، فإن اللجنة الأولمبية الدولية أكدت في ميثاقها أن ممارسة الرياضة هي حق من حقوق الإنسان، ويجب أن تتاح الفرصة لكل فرد لممارستها دون تمييز، وأصبحت الرياضة، بما فيها كرة القدم، نشاطًا اقتصاديًا مهمًا، مما يجعل تنظيم الأنشطة الرياضية جزءًا من المبادئ الدستورية التي تلتزم الدولة بتحقيقها، وقد نظم الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ هذا الحق في الباب الثاني تحت عنوان "الحقوق والحريات"، مما يعكس التزام الدولة بضمان حقوق الأفراد في ممارسة الرياضة وتعزيز البيئة الرياضية العادلة والمنصفة[٢]

ومما سبق نصت المادة ٣٦ من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ على أن: "ممارسة الرياضة حق لكل فرد وعلى الدولة تشجيع أنشطتها ورعايتها وتوفير مستلزماتها"[٣]

وكما أن اللجنة الأولمبية الدولية هي هيئة دائمة تتكون من أعضاء ذوي كفاءة وخبرة رياضية، تمثل الدول التي تنتمي إليها، ويتعين أن يكون لكل دولة لجنة أولمبية وطنية معترف بها، تعتبر اللجنة الأولمبية الدولية السلطة العليا في جميع الأمور المتعلقة بالحركة الأولمبية والدورات، ويعد الميثاق الأولمبي هو دستورها الذي يهدف للحفاظ على معاني وأهداف الألعاب الأولمبية، وتنص المادة الأولى من الميثاق على أن اللجنة هي السلطة العليا للحركة الأولمبية، ويجب على الأفراد والمنظمات الالتزام بنصوصه وقبول قراراتها، كما تحدد المادة الثانية مهام اللجنة في تنمية الفكر الأولمبي، تشمل أبرز أعمال اللجنة تشجيع وتنظيم وتطوير الرياضة، محاربة التمييز، تعزيز روح اللعب النزيه، مكافحة المنشطات، واتخاذ إجراءات لحماية صحة الرياضيين[٤]

---

١ – د. محمود محمد منجود أبو الغيظ، المرجع السابق، ص١٠٩٧.

٣. عبد الكريم خالد جميل، الرياضة وعلاقتها بحقوق الإنسان والحريات، كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة، كلية التربية الدينية وعلوم الرياضة– جامعة الانبار، ٢٠٢٣، مقالة على الرابط التالي: – https://sportcollege.uoanbar.edu.iq/News_Details.php?ID=563

١. عبد الكريم خالد جميل، الرياضة وعلاقتها بحقوق الإنسان والحريات، كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة، كلية التربية الدينية وعلوم الرياضة– جامعة الانبار، ٢٠٢٣، مقالة على الرابط التالي: – https://sportcollege.uoanbar.edu.iq/News_Details.php?ID=563

٣ عبد الكريم معزيز، الحماية القانونية وانعكاسها على نتائج رياضي المستوى لعالي (رسالة دكتوراه)، جامعة ال جزائر٣– معهد التربية البدنية والرياضية، ٢٠١٢، ص٤٢

٤ –المادة ٣٦، الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥.

ويرى الباحث أن ضمانات حقوق الإنسان في ممارسة الرياضة ضرورية لحماية الأفراد وضمان العدالة، حيث تواجه المجتمعات تحديات نتيجة النزاعات بين اللاعبين والأندية والمدربين. تعتبر القواعد القانونية الرياضية إطارًا تنظيميًا يقلل من هذه النزاعات، وقد أنشأت العديد من الدول محاكم رياضية متخصصة لتحقيق ذلك. على المستوى الدولي، تبرز المحكمة الرياضية الدولية (CAS) كمنصة للفصل في الخلافات الرياضية، مما يعزز العدالة وحقوق الأطراف المعنية، وكما يشير الباحث إلى أهمية القوانين التي تنظم العمل الرياضي في العراق، مثل قانون اللجنة الأولمبية، والتي تساهم في ضمان حقوق الأفراد وتعزيز الإنصاف. تؤكد اللجنة الأولمبية الدولية على أن ممارسة الرياضة حق من حقوق الإنسان، ويجب أن تكون متاحة للجميع دون تمييز. كذلك، يعكس الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ هذا الالتزام، حيث ينص على أن ممارسة الرياضة حق لكل فرد، مما يساهم في تعزيز بيئة رياضية عادلة ومنصفة.

المبحث الثاني

أهم التشريعات العراقية والدولية المنظمة للرياضة

تعتبر الرياضة جزءًا حيويًا من حياة الإنسان، وتلعب دورًا أساسيًا في استراتيجيات الحكومات سواء في الدول المتقدمة أو النامية. فهي تؤثر بشكل كبير على مختلف الأصعدة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية. ومع تزايد أهمية الرياضة، أصبحت صناعة متكاملة تعتمد على الأساليب العلمية وأحدث تقنيات التكنولوجيا، نظرًا لتعاملها المباشر مع العنصر البشري، ولإبراز أهمية هذه الصناعة، أولى العالم اهتمامًا خاصًا بوضع التشريعات والقوانين الرياضية، مما ساهم في تحديث الرؤى المتعلقة بالقطاع الرياضي. تسعى المؤسسات الرياضية إلى تحقيق التقدم المستدام من خلال سن القوانين التي تلبي احتياجات المجتمع، سواء عبر إصدار قواعد مكتوبة تُعرف بالتشريع، أو من خلال تكوين قواعد غير مكتوبة تُعتبر عرفًا، وتتضمن التشريعات العراقية والدولية مجموعة من القوانين واللوائح التي تهدف إلى تنظيم النشاط الرياضي، وتعزيز العدالة والمساواة، وضمان حقوق الرياضيين، مما يسهم في تطوير الرياضة بشكل عام ويعزز من مكانتها في المجتمع[١] وسوف يتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: أهم التشريعات العراقية المنظمة للأنشطة للرياضة

المطلب الثاني: أهم الاتفاقيات واللوائح الدولية المنظمة للممارسة الألعاب الرياضية

المطلب الأول

أهم التشريعات العراقية المنظمة للأنشطة للرياضة

تشير كلمة "التشريع" إلى القانون الذي تصدره السلطة التشريعية، والتي تكون عادةً البرلمان في العصر الحديث، بينما كانت في العصور القديمة تُصدر من قبل الإمبراطور أو الملك أو الخليفة أو الحاكم. كما يُستخدم مصطلح التشريع للإشارة إلى السلطة التشريعية نفسها، ولقد أصبح التشريع المصدر الأساسي للقانون، وهو يعد من أسلم وأهم وأسهل

١ – د. محمود محمد منجود أبو الغيط، دور التشريعات الرياضية في تطوير الرياضة وعلاقتها بالتشريعات الدولية دراسة حول "العراق أنموذجاً"، مجلة المعهد العالي للدراسات النوعية، كلية القانون جامعة المعقل– البصرة– العراق، مج٤، ع١٣، ٢٠٢٤، ص١٠٩٧– ١٠٩٨.

الطرق لتعريف المواطنين بالقانون وضمان التزامهم به، بالإضافة إلى التزام القضاة. يتم إصدار القوانين بشكل مكتوب من قبل هيئة منتخبة تمثل مصالح الشعب، ولا تُصدر هذه القوانين إلا بعد دراسة متأنية واستعانة بالخبراء والمتخصصين في صياغة القانون[١]

وقد نصت المادة ٢ من قانون الاتحادات الرياضية رقم (١٦) لسنة ١٩٨٦ على أن:

١. "يتكون الاتحاد من الاندية والمؤسسات المنتمية اليه ويتمتع بالشخصية المعنوية"،

٢. "تكون بغداد مقرا للاتحاد، وله تأسيس اتحاد فرعي في مركز اي من المحافظات يرتبط به من النواحي الادارية والفنية والمالية"،

٣. "يشترط لتأسيس الاتحاد الفرعي ان لا يقل عدد النوادي الرياضية والمؤسسات ذات الفرق الرياضية الراغبة في تأسيسه عن ثلاثة، وله بموافقة الاتحاد تأسيس فروع في الاقضية التابعة للمحافظة التي يكون مقره في مركزها"،

٤. "يخضع الاتحاد الفرعي لأحكام هذا القانون والنظام الداخلي التي يخضع لها الاتحاد ما لم ينص فيهما على خلاف ذلك"

وتمكنت المادة الثانية من القانون من تأسيس وزارة الشباب والرياضة العراقية، حيث منحتها الشخصية الاعتبارية والاستقلال الكامل في أداء مهامها لدعم الرياضة[٢]

وتناولت المادة (٣) من القانون السابق مهام الوزارة في تطوير القطاع الرياضي، وتعزيز حركة الأندية والاتحادات الرياضية، بما في ذلك الأولمبية والبارالمبية، ودعم الأنشطة الرياضية بجميع الوسائل المتاحة[٣]

وأما المادة (٤) من القانون، فتشير إلى سعي الوزارة لتمثيل العراق في جميع الأنشطة الرياضية من خلال التنسيق مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية[٤]

وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الوزارة بدعم الرياضيين وفقاً للقانون من خلال توفير الأدوات اللازمة، وعلاج المصابين، وتزويدهم بالمعدات. كما يحق للوزارة اقتراح مشاريع قوانين تتعلق بممارسة الألعاب الرياضية[٥]

وحدد نص المادة الأولى من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧م بشأن الاحتراف الرياضي مفهوم الاحتراف الرياضي بأنه: "اتخاذ العمل في المجال الرياضي كمهنة أو حرفة بهدف تحقيق عائد مالي، وذلك وفق عقد يبرم بين الأطراف المتعاقدة [٦]

---

١ – د. محمود محمد منجود أبو الغيط، المرجع السابق، ص١٠٩٩.

٢ المادة ٢، قانون الاتحادات الرياضية رقم (١٦) لسنة ١٩٨٦.

٣ انظر المادة (٢) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١١ جريدة الوقائع العراقية العدد رقم ٤٢١٣١٧/١٠/٢٠١١.

٤ – انظر المادة (٤) فقرة (٢) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١١ جريدة الوقائع العراقية العدد رقم ٤٢١٣١٧/١٠/٢٠١١.

٥ – انظر المادة (٤) فقرة ١٥، ١٤ (١٣) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١١ جريدة الوقائع العراقية العدد رقم ٤٢١٣١٧/١٠/٢٠١١.

٦ – انظر المادة الأولي الفقرة الثانية من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

وتناولت المادة الثانية، الفقرة الثالثة، من القانون السابق تعريف المؤسسة الرياضية بأنها كل مؤسسة تعمل في المجال الرياضي وقد أُسست وفقًا للقانون[١]

وكما عرفت الفقرة الرابعة من نفس المادة عقد الاحتراف بأنه اتفاق يتم بين الرياضيين والمؤسسة الرياضية، يتعهد فيه الرياضيون بتقديم خبراتهم الإدارية والفنية وقدراتهم الذهنية والبدنية للمؤسسة الرياضية، وفق آلية محددة ولفترة زمنية معينة، مقابل أجر مالي متفق عليه[٢]

أما الفقرة الخامسة، فقد عرفت الرياضي المحترف بأنه اللاعب أو المدرب أو الحكم أو الإداري أو أي شخص يعمل في المجال الرياضي ويتقاضى أجرًا ماليًا كراتب أو مكافأة لقاء تقديم خبراته للمؤسسة الرياضية بموجب عقد بينه وبينها[٣] فيما أوضحت الفقرة السادسة أن الاتحاد هو هيئة تابعة للجنة الأولمبية الوطنية العراقية أو اللجنة البارالمبية الوطنية العراقية، تشرف على لعبة رياضية وفقًا لقواعد وأنظمة الاتحاد الدولي المعني[٤]

أما الفقرة السابعة، فقد عرفت النادي بأنه مؤسسة رياضية ذات شخصية معنوية مستقلة إداريًا وماليًا، وقد أُسست وفقًا للقانون[٥] وفي الفقرة الثامنة، تم تعريف لجنة الاحتراف الرياضي بأنها لجنة متخصصة في المجال الرياضي والإداري للعبة المعنية، تعمل على تنظيم عمل الرياضيين المحترفين، وترتبط بالاتحاد الرياضي المختص، وتشرف على جميع جوانب الاحتراف[٦]

أما الفقرة التاسعة، فقد عرفت لجنة الاستئناف بأنها لجنة تتكون من رئيس ونائب وخمسة أعضاء من داخل الاتحاد المعني أو خارجه، تختص بالنظر في طعون الرياضيين المحترفين والوسطاء والمؤسسات الرياضية على قرارات لجنة الاحتراف الرياضي والانضباط، وتكون قراراتها نهائية بالنسبة للاتحاد[٧]

---

١ – انظر المادة الثانية الفقرة الثالثة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٢ – انظر المادة الثانية الفقرة الرابعة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٣ – انظر المادة الثانية الفقرة الرابعة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٤ انظر المادة الثانية الفقرة الرابعة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٥ انظر المادة الثانية الفقرة السادسة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٦ انظر المادة الثانية الفقرة السابعة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٧ انظر المادة الثانية الفقرة الثامنة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

وعرفت الفقرة العاشرة الوسيط بأنه الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يمثل اللاعبين المحترفين والأندية أو أحدهما، سواء بمقابل أو بدونه، في المفاوضات بهدف إبرام عقد احتراف بينهما أو تمثيل الأندية الرياضية في مفاوضات عقود الانتقال أو الإعارة، وذلك بترخيص من الاتحاد المختص[١]

ويرى الباحث أن التشريع الرياضي في العراق يمثل إطارًا قانونيًا حيويًا يساهم في تنظيم الأنشطة الرياضية وتطويرها. يشير إلى أهمية القوانين التي تصدرها السلطة التشريعية، حيث تضمن حقوق الأندية والرياضيين وتحدد مهام وزارة الشباب والرياضة في دعم وتطوير القطاع الرياضي. كما يبرز دور القوانين في تأسيس الاتحادات الرياضية، وتحديد مفهوم الاحتراف الرياضي، وتعريف المؤسسات الرياضية والرياضيين المحترفين. يؤكد الباحث على ضرورة الالتزام بالقوانين لضمان تنظيم فعال للرياضة، ويشير إلى أهمية وجود لجان متخصصة مثل لجنة الاحتراف ولجنة الاستئناف لضمان العدالة والانضباط في المجال الرياضي.

المطلب الثاني

أهم الاتفاقيات واللوائح الدولية المنظمة للممارسة الألعاب الرياضية

تعتبر الألعاب الرياضية جزءًا أساسيًا من الثقافة الإنسانية ووسيلة لتعزيز الروابط الاجتماعية والصحية. مع تزايد الاحترافية والتنافسية، برزت الحاجة إلى تنظيم هذه الأنشطة لضمان العدالة والشفافية. لذا، ظهرت العديد من الاتفاقيات واللوائح الدولية التي تهدف إلى تنظيم الممارسات الرياضية وتحديد المعايير الأخلاقية والقانونية. تتضمن هذه الاتفاقيات مبادئ أساسية لحماية حقوق الرياضيين وضمان نزاهة المنافسات، مثل ميثاق الأخلاق الرياضي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. تسهم هذه اللوائح في خلق بيئة رياضية آمنة وصحية، وتساعد على مواجهة تحديات مثل التلاعب بالمباريات وتعاطي المنشطات. إن البحث في هذه الموضوعات يعد ضروريًا لفهم الأبعاد القانونية والأخلاقية التي تحكم الرياضة، ولتسليط الضوء على أهمية التعاون الدولي في تطوير سياسات رياضية فعالة تدعم تطور الرياضة عالميًا.

أولاً– الاتفاقيات الدولية: اعتمد المؤتمر العام لليونسكو بالإجماع في دورته الثالثة والثلاثين، التي عُقدت في ١٩ أكتوبر ٢٠٠٥، الاتفاقية الدولية لمكافحة تعاطي العقاقير في مجال الرياضة. وقد دخلت هذه الاتفاقية، التي تهدف إلى تعزيز جهود منع ومكافحة تعاطي العقاقير بهدف القضاء عليه، حيز التنفيذ في ١ فبراير ٢٠٠٧. وقد حققت اليونسكو سرعة دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بفضل الدعم القوي الذي تلقته من مكتب الأمم المتحدة للرياضة من أجل التنمية والسلام ومن أصحاب المصلحة الآخرين. وقد انضمت إلى الاتفاقية ٦٤ دولة، بما في ذلك العراق[٢]

١ انظر المادة الثانية الفقرة التاسعة من القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.

٢ – انظر الرياضة من أجل التنمية والسلام التقدم والآفاق تقرير الأمين العام، الدورة الثانية والستون؛ وثائق الأمم المتحدة (A/٣٢٥/٦٢)، ص ١٨.

ثانياً- قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة لدعم الرياضة رقم ٦١/١٠ لسنة ٢٠٠٥: جددت الدول الأعضاء تأكيد دعمها للرياضة كوسيلة لتحقيق التنمية والسلام، وذلك استنادًا إلى الزخم الذي أحدثته السنة الدولية للرياضة من خلال اعتماد قرار الجمعية العامة رقم ٦١ في عام ٢٠٠٥. وواصلت الدول الأعضاء إطلاق المبادرات وتطوير سياسات أو استراتيجيات وطنية لتعزيز الرياضة من أجل التنمية والسلام. كما قدمت الدول الأعضاء الدعم والتوجيه لضمان تنسيق هذه المبادرات، وخاصة فيما يتعلق بممثلي الأمم المتحدة في الدول المعنية[١]

ثالثا- المنظمات الرياضية الدولية: تستخدم جميع الاتحادات الرياضية والشركات الرياضية الكبرى بشكل متزايد لتحقيق أهداف تنموية، بالإضافة إلى تحقيق أهداف تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية التي تنظمها مفوضية الأمم المتحدة للشركات. يقدم صندوق التضامن الأوليمبي دعمًا ماليًا وفنيًا متزايدًا لبرامج اللجنة الأوليمبية الدولية، التي تهدف إلى إتاحة الرياضة للجميع وتعزيز التنمية الشعبية المحلية لتحسين الرفاهية الاجتماعية والإنسانية، وخاصة من خلال مشروع "الألعاب الأوليمبية من أجل الأمل"، الذي يتم تنفيذه بالتعاون مع الأمم المتحدة. وقد استفادت من هذه المساعدات اللجان الأوليمبية الوطنية والاتحادات الرياضية الدولية. كما أسس الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) وحليفه الاستراتيجي "حركة كرة القدم من أجل الأمل" بهدف تعزيز تأثير كرة القدم في تعزيز التنمية والسلام والتغيير الاجتماعي، حيث يركز البرنامج على تعزيز هذه القيم[٢]

رابعاً- محكمة التحكيم الرياضي الدولية: تزايد الاهتمام بالاحتراف والتسويق الرياضي من قبل اللاعبين والإدارات الرياضية حول العالم، مما أدى إلى تدفق الأموال من خلال عمليات البيع والشراء والمضاربة. وقد نتج عن ذلك ظهور احتياجات تنظيمية وإدارية وقانونية متنوعة، من أبرزها الأعمال التي تتطلب تصرفات قانونية، وخاصة فيما يتعلق بالرقابة والعقود بأنواعها، لتنظيم جميع جوانب العلاقة بين الرياضيين أو المدربين المحترفين والهيئات الرياضية، بما في ذلك الحقوق والواجبات المترتبة على طرفي العقد[٣]

وظهرت الحاجة إلى وجود قوانين أو لوائح محددة تتمتع بقوة قانونية، على أمل أن يؤدي ذلك إلى تطور نوعي في الألعاب الرياضية. لذلك، أصبح من الضروري إنشاء إدارات متخصصة في الشؤون الرياضية القانونية، مما استدعى تأسيس محكمة التحكيم الرياضي. تعتمد هذه المحكمة على مجموعة من المحكمين، وتعمل كوسيط للتحكيم من خلال لجان تتكون من محكم واحد أو ثلاثة محكمين، حيث تسعى هذه اللجان إلى الوصول إلى حلول تحكيمية للنزاعات التي تنشأ في مجال الرياضة[٤]، ويمكن للمحكمة أيضًا حل النزاعات المتعلقة بالرياضة من خلال الوساطة بين

---

١ د. محمود محمد منجود أبو الغيط، المرجع السابق، ص١١٠٦.

٢ محمود محمد منجود أبو الغيط، المرجع السابق، ص١١٠٧.

٣ د. إحسان عبد الكريم عواد المنازعات الرياضية المنظورة لدى محكمة التحكيم الرياضية الاستقلالية والموضوعية لقرارتها، مجلة علوم الرياضة، المجلد التاسع، العدد ٢٨، ٢٠٠٨م، ص ٥٣.

٤- د إحسان عبد الكريم عواد المنازعات الرياضية المنظورة لدى محكمة التحكيم الرياضية الاستقلالية والموضوعية لقرارتها، مرجع سابق، ص ٥٣-٥٥.

الأطراف المتنازعة[١] ويرى الباحث أن الاتفاقيات واللوائح الدولية المنظمة لممارسة الألعاب الرياضية تلعب دورًا حيويًا في تعزيز العدالة والشفافية في هذا المجال. حيث تساهم هذه الاتفاقيات، مثل الاتفاقية الدولية لمكافحة تعاطي العقاقير، وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دعم الرياضة كوسيلة للتنمية والسلام. كما تؤكد أهمية دور المنظمات الرياضية الدولية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال برامج مثل "الألعاب الأوليمبية من أجل الأمل". بالإضافة إلى ذلك، يعكس تأسيس محكمة التحكيم الرياضي الحاجة الملحة لتنظيم العلاقات القانونية بين الأطراف المعنية في الرياضة، مما يسهم في حل النزاعات بطرق فعالة. وإن التعاون الدولي وتطبيق هذه اللوائح يعدان ضروريين لضمان بيئة رياضية آمنة ومستدامة

الخاتمة

يتضح أن الدستور العراقي يكرّس إطاراً حقوقياً متيناً يضمن كرامة الإنسان وحرية المشاركة في الحياة العامة، ومنها حق ممارسة الأنشطة الرياضية كعنصر أساسي في بناء المواطنة وتطوير المجتمع. ومن خلال قراءة بنود الدستور وما تلاها من تشريعات وقوانين تنظيمية، يتبين أن تحقق هذا الحق يتوقف على أركان مترابطة؛ الحماية الكونية والداخلية لحقوق الإنسان، الإطار القانوني والتنفيذي، والتحديات الواقعية والتطبيقية. كما أن هناك حاجة إلى إصلاحات تعزز الضمانات وتوفر التمويل والبنية التحتية وتوحّد الجهود بين السلطات المختلفة وتطوير آليات الرقابة لضمان التنفيذ العادل في جميع المحافظات. ولتعزيز هذا الحق يمكن تبني مقترحات إصلاحية مثل توضيح نصوص الحقوق المرتبطة بالنشاط الرياضي وتكريس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص، ووضع سياسة وطنية شاملة للرياضة تضمن تمويلاً كافياً وتطوير مرافق عامة ملائمة، وتدعيم الإطار القانوني للملاحقة القانونية ضد أي انتهاك أو تمييز، ودعم التعاون بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، وربط فاعلية المنظومة الرياضية بمؤشرات قياس الأداء والتقييم المستمر لضمان التحسن المستدام. في الخلاصة، الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية ليس مجرد امتياز ترفيهي، بل هو حق أصيل ضمن منظومة حقوق الإنسان يساهم في تعزيز الصحة العامة وتربية القيم المواطنة وتفعيل المشاركة الاجتماعية. ولتحقيقه عملياً يحتاج العراق إلى ترجمة المبادئ الدستورية إلى سياسات وبرامج تنفيذية فاعلة تضمن الوصول العادل وتحمي الكرامة للجميع دون استثناء.

النتائج

١. يؤكد الدستور العراقي وجود إطار حقوقي يكرّس كرامة الإنسان وحرية المشاركة في الحياة العامة، بما في ذلك حق ممارسة الأنشطة الرياضية كجزء أساسي من بناء المواطنة وتطوير المجتمع.
٢. يتبين أن تحقيق هذا الحق يعتمد على ثلاثة أركان مترابطة: الحماية الشاملة لحقوق الإنسان، الإطار القانوني والتنفيذي لتنظيم الرياضة وتوفير فرص الوصول والمشاركة العادلة، والتحديات الواقعية المرتبطة بالتنفيذ والموارد والبنية التحتية.

١ – انظر المادة الثالثة من قانون التحكيم المتعلق بالرياضة.

٣. توجد فروق بين النصوص القانونية والتطبيق الفعلي، مما يستدعي تعزيز التنسيق بين السلطات المختلفة وتوفير تمويل وبنية تحتية وخطط رقابية لضمان تنفيذ عادل في جميع المحافظات.
٤. توجد مقترحات إصلاحية تهدف إلى توضيح وتوسيع الضمانات الحقوقية المرتبطة بالنشاط الرياضي، وتكريس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص، واعتماد سياسة وطنية شاملة للرياضة، وتطوير آليات ملاحقة قانونية ضد الانتهاكات والتمييز، إضافة إلى تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني وتتبّع الأداء بمقاييس مستمرة.
٥. يعزز الربط بين الصحة العامة وتربية القيم المواطنة من خلال إشراك المدارس والجامعات والمؤسسات المجتمعية في تعزيز الوعي بحق الرياضة وأهميتها كجزء من نمط حياة صحي ومتوازن.
٦. يشير إلى ضرورة إشراك الجهات الرقابية ومانحي الدعم في متابعة تطبيق السياسة الرياضية الوطنية، بما يضمن الشفافية والحوكمة الرشيدة في تخصيص الموارد وتوزيعها وفق أولويات الأداء التنموي الرياضي.
٧. تبيّن أن الاستدامة في تعزيز حق ممارسة الأنشطة الرياضية تتطلّب قياساً مؤسساً بوضوح لمؤشرات الأداء وتقييم دوري للنتائج، مع تعديل السياسات بناءً على النتائج الفعلية والتقارير الشفافة.

التوصيات

١. توضيح النصوص الدستورية المرتبطة بحقوق الإنسان المرتبطة بالنشاط الرياضي وتكريس الضمانات الإجرائية للمشاركة وتكافؤ الفرص.
٢. وضع سياسة وطنية شاملة للرياضة تضمن تمويلاً كافياً، وتطوير مرافق عامة ملائمة للجميع، وتوفير موارد وتدريب كادر مؤهل في القطاعات ذات العلاقة.
٣. تعزيز الإطار القانوني والمساءلة من خلال آليات قابلة للتنفيذ لردع أي انتهاك لحقوق الرياضيين أو إحالة حالات التمييز إلى الجهات المختصة، مع ضمان المحاسبة والشفافية.
٤. تعزيز التنسيق بين المستويات الحكومية (الاتحادية والمحلية) والجهات التعليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني لإيجاد بيئة رياضية شاملة وآمنة.
٥. ربط فعالية المنظومة الرياضية بمؤشرات قياس الأداء والتقييم المستمر لضمان التحسن المستدام وتوجيه الموارد وفق نتائج ملموسة.
٦. تعزيز التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان وحق ممارسة الرياضة كجزء من الصحة العامة وقيم المواطنة، لضمان قبول المجتمع وتبنّي الإصلاحات المقترحة.
٧. متابعة تطبيق الخطة عبر آليات رصد وتقييم دوري، مع تقارير شفافة تتيح المعالجة السريعة لأي ثغرات في التنفيذ.

قائمة المراجع:

المراجع العربية:

١. حمزة الكوندي، الرياضة كحق من حقوق الإنسان: بين المواثيق الدولية والدستور المغربي، مجلة المعرفة للدراسات والأبحاث، ع١٣، ٢٠٢٤.
٢. د. إحسان عبد الكريم عواد المنازعات الرياضية المنظورة لدى محكمة التحكيم الرياضية الاستقلالية والموضوعية لقرارتها، مجلة علوم الرياضة، المجلد التاسع، العدد ٢٨، ٢٠٠٨م.
٣. د. على أحمد الزغبي الآلية القانونية لحل خلافات الأندية الرياضية، دار الكتاب الحديث، بيروت. لبنان ٢٠٠٩م.
٤. د. علي عبد القادر، محكمة التحكيم الرياضي، دار الفكر للطباعة والنشر، الرباط، ٢٠٠٩م.
٥. د. كمال الدين عبد الرحمن، وخليل السعدني، الاحتراف في كرة القدم المفهوم – الواقع – المقترح)، ط١، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، ٢٠٠٦.
٦. ديمن حسين علي، الحق في ممارسة الرياضة من منظور دستور العراق والدساتير المقارنة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، مج١٣، ع٤٩، ٢٠٢٤.
٧. د. ماجد نجم عيدان ، د. رزكار جرجيس عبدالله ، دور القضاء العراقي في ضمان الشرعية الدستورية ، مجلة كلية القانون و العلوم السياسية ، مجلد ٥ العدد١٩ ، الجزء الاول ص٤١١ ، ٢٠١٦ .
٨. –د. محمود محمد منجود أبو الغيط، دور التشريعات الرياضية في تطوير الرياضة وعلاقتها بالتشريعات الدولية دراسة حول "العراق أنموذجاً"، مجلة المعهد العالي للدراسات النوعية، كلية القانون جامعة المعقل– البصرة– العراق، مج٤، ع١٣، ٢٠٢٤.
٩. –عبد الكريم معزيز، الحماية القانونية وانعكاسها على نتائج رياضي المستوى لعالي (رسالة دكتوراه)، جامعة ال جزائر٣– معهد التربية البدنية والرياضية، ٢٠١٢.
١٠. –منتظر مجيد علي، الجريمة الرياضية وقوانين الرياضة في العراق، كلية التربية الدينية وعلوم الرياضة– جامعة البصرة، بدون عام.

المراجع الأجنبية:

1. Al-Ali, Z. (2020). The Iraqi Constitution: Analysis of the Controversial Articles - Solutions and Recommendations. Retrieved from The Iraqi Constitution: Analysis of the Controversial Articles -Solutions and Recommendation.
2. See: Richard Bailey and Daniel Parnell, Realizing the Benefits of Sports and Physical Activity: ISSN: 1579-1726.

مقالات الالكترونية:

1. Krennerich, M. (2024). Regional and Global Human Rights Policy. Retrieved from https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-3-031-57026-1_5
2. Hasan, M. A. (2023). Aligning Legal Principles: An Empirical Analysis of Rule of Law Factors and Constitutional Public Values in Iraqi Constitutional Law. Retrieved from https://cybercrimejournal.com/menuscript/index.php/cybercrimejournal/article/download/390/110/778.
3. -human-rights-law/interpretation-of-international-human-rights-law/E5A10F7CF7354DF89DA078499BE9542D

4. Politova, A. (2025). Politova A. Modern trends in the development of terrorism as a socio-legal phenomenon. Visegrad Journal on Human Rights. Retrieved from https://www.researchgate.net/publication/394326700_Politova_A_Modern_trends_in_the_development_of_terrorism_as_a_socio-legal_phenomenon_Visegrad_Journal_on_Human_Rights_2025_No2_R_11
5. Lwamba, E. (2022). Strengthening women's empowerment and gender equality in fragile contexts towards peaceful and inclusive societies: A systematic review and meta-analysis. Retrieved from https://pmc.ncbi.nlm.nih.gov/articles/PMC8904729/
6. Jihad, A. R. (2023). Constitutional and Human Rights Issues and Trends in The Republic of Iraq: Struggling on The Way. Retrieved from https://www.scielo.cl/pdf/estconst/v21n1/0718-5200-estconst-21-01-93.pdf.
7. uscirf. (2005). Iraq's Draft Permanent Constitution (September 2005). Retrieved from https://www.uscirf.gov/publications/iraqs-draft-permanent-constitution-september-2005

٨. –عبد الكريم خالد جميل، الرياضة وعلاقتها بحقوق الإنسان والحريات، كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة، كلية التربية الدينية وعلوم الرياضة– جامعة الانبار، ٢٠٢٣، مقالة على الرابط التالي : https://sportcollege.uoanbar.edu.iq/News_Details.php?ID=563

(49). Retrieved from ١٣ https://iasj.rdd.edu.iq/journals/uploads/2024/12/11/52d7b579f5f22e03b343f5ef70d0df09.pdf

٩. الغيط, م. م. (٢٠٢٤). دور التشريعات الرياضية في تطوير الرياضة وعلاقتها بالتـشريعات الدولــية دراسة حول " العراق أنموذجًا". ٤(13). Retrieved from https://hiss.journals.ekb.eg/article_373146.html

١٠. أسود, ع. ر. (٢٠٢٤). سلطة الإدارة في ضبط النشاط الرياضي في العراق . Retrieved from https://political-encyclopedia.org/index.php/library/6346

١١. الأرناؤوطي, أ. ح. (٢٠٢٢). الحقوق السياسية والاجتماعية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ما بين النص والواقع العملي/https://www.hnjournal.net/en/3-3-5 . Retrieved from

١٢. عبد الباسط عبد الرحيم عباس، ممارسة الرياضة حقا من حقوق الانسان، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالي، مقالة على الرابط التالي: https://law.uodiyala.edu.iq/

القوانين:

١. قانون الاتحادات الرياضية رقم (١٦) لسنة ١٩٨٦.
٢. القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١١ جريدة الوقائع العراقية العدد رقم ٤٢١٣١٧/١٠/٢٠١١.
٣. القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن الاحتراف الرياضي الوقائع العراقية عدد ٤٤٤٧ بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧م.
٤. الرياضة من أجل التنمية والسلام التقدم والآفاق تقرير الأمين العام، الدورة الثانية والستون؛ وثائق الأمم المتحدة (A/٣٢٥/٦٢).
٥. –القانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ العراقي.